

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرســوم ســلطاني

رقـم ٧٠/ ٢٠٢١

بنقل تبعية مكتب حفظ البيئة من ديوان البلاط السلطاني إلى هيئة البيئة

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٤٧ باعتماد الهيكل التنظيمي لديوان البلاط السلطاني،

وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/١٠٦ بإنشاء هيئة البيئة وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنـا بمـا هــو آت

المـادة الأولــى

تنقل تبعية مكتب حفظ البيئة من ديوان البلاط السلطاني إلى هيئة البيئة، وتؤول إليها كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامـات والموجـودات الخاصـة بالمكتب، وينقل إليها موظفو المكتب بذات درجاتهم المالية.

المـادة الثانيــة

يلغـى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه.

المـادة الثالثــة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر فـي: ١ من جمادى الأولى سنـة ١٤٤٣هـ
الموافــق: ٦ من ديسمبـــــــر سنـة ٢٠٢١م

هيثـم بن طـارق
ســلطان عمــان